

## وسائل الشيعة

[ 505 ] ابواب التقصير 1 - باب وجوبه في عمرة التمتع عقيب السعي وأنه يتحلل به من كل ما حرم عليه بالاحرام الا الحلق (18317) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن موسى بن القاسم، عن إبراهيم بن أبي سماك (1)، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث السعي - قال: ثم قصر (2) من رأسك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك، وقلم أظفارك وأبق منها لحجك فإذا فعلت ذلك فقد أحللت من كل شيء يحل منه المحرم وأحرمت منه. (18318) 2 - وعنه، عن عبد الرحمان، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: طواف المتمتع أن يطوف بالكعبة ويسعى بين الصفا والمروة ويقصر من شعره، فإذا فعل ذلك فقد أحل. ابواب التقصير الباب 1 فيه 4 احاديث (1) التهذيب 5: 148 / 487، واورد صدره في الحديث 1 من الباب 6 من هذه الابواب. (1) في المصدر: ابراهيم بن ابي سماك. (2) في نسخة: قص (هامش المخطوط). (2) التهذيب 5: 157 / 522. (\*)